دور الأوقاف الإسلامية في التعليم العالي والبحث العلمي لأجل التنمية

أ.د. عبد الرحمن يسري أحمد

كلية الدراسات الإسلامية – جامعة حمد بن خليفة

أستاذ متفرغ بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية– جامعة الإسكندرية

القرض العام الحسن في الإسلام ونشأة الوقف

القروض في الإسلام جميعها قروض حسنة، بمعنى أنها هي من قبيل المساعدات الخالصة التي ترد بمثلها فقط دون أية زيادة،مع الحمد لله والشكر للمقرض أو هي منح خالصة على سبيل الإحسان لا ترد[1]

ومن الثابت في مصادر السنة الصحيحة أن الرسول صلى الله عليه وسلم شجع على «القرض العام الحسن»، حينما أراد أن يوفر مياه شرب نقية للمسلمين ؛ فقام عثمان بن عفان رضي الله عنه بشراء « بئر رومة» وتنازل عنه طواعية للمجتمع، وكذلك عند تجهيزه للجيش (جيش العسرة) دون مقابل مادي حينما لزم الأمر.

لذلك فإن تشجيع المسلمين على القرض الحسن في مجال العمل الخيري أو في مجال نافع لعامة المسلمين هو اقتداء بهذه السنة النبوية الشريفة، والتي تنبع حقيقة من التوجيه الإلهي في قوله سبحانه وتعالى (مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ)(11 – الحديد)[2]

إن الوقف في حقيقة أمره هو قرض حسن فى معناه الأمثل فهو مال يمنحه صاحبه لكي ينتفع به الغير من المسلمين، فاكتمل فيه معنى الإيثار والإحسان. ويمكن تعريف الوقف بأنه مال (حلال) خاص يتنازل عنه صاحبه طوعاً ليصبح مالاً عاماً يصير التصرف فيه للمصلحة العامة في إطار الشريعة ومقاصدها. وقد ينظم مانح الوقف كيفية التصرف فيه وإدارته لغرض محدد دون اعتماد على الأجهزة الرسمية للدولة أو يفوض فيه ولي

---

(1) في سنن النسائي أَنْ إِسْمَعِيلَ بْن إِبْرَاهِيمَ بْن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: «اسْتَقْرَضَ مِنِّي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعِينَ أَلْفًا فَجَاءَهُ مَالٌ فَدَفَعَهُ إِلَيَّ وَقَالَ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ إِنَّمَا جَزَاءُ السَّلَفِ الْحَمْدُ وَالْأَدَاءُ»

(2) في تفسير ابن كثير لما نزلت: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ (245 البقرة)﴾ قال أبو الدحداح الأنصاري: يا رسول الله وإن الله ليريد منا القرض؟ قال: «نعم يا أبا الدحداح» قال: أرني يدك يا رسول الله. قال: فناوله يده قال: فإني قد أقرضت ربي حائطي. قال: وحائط له فيه ستمائة نخلة وأم الدحداح فيه وعيالها. قال: فجاء أبو الدحداح فناداها: يا أم الدحداح. قالت: لبيك قال: اخرجي فقد أقرضته ربي عز وجل. وقد رواه ابن مردويه من حديث عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر مرفوعًا بنحوه. عن ابن عمر أن عمر أصاب أرضا بخيبر فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فقال «إني أصبت أرضا لم أصب مالا قط أحسن منها فكيف تأمرني». قال ﴿إن شئت حبست أصلها لا تباع ولا توهب ﴾ قال أبو عاصم وأراه قال «لا تورث» (قال: تصدق بها في الفقراء والقربى والرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضعيف لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقاً غير متمول فيها). والحبس هو الوقف وقوله "يأكل منها غير متمول" أي مايكفي لإنفاقه الاستهلاكي (المعتاد) فقط فلا يأخذ من مال الوقف ما يمكن له إدخاره أو جعله مالاً له.

الأمر يتصرف فيه بحكمته وفقاً لمقتضى المصلحة العامة.وفي أية حالة يتم اختيار هدف الوقف وإدارته أو استثمار أمواله في إطار قواعد الشريعة الإسلامية. وفي هذه الورقة نرى أن إحياء نظام الوقف يمكن أن يمثل أهم وأمثل مصدر لتمويل التعليم العالي والبحث العلمي لأجل التنمية.

نظام الأوقاف:

إن نظام الوقف يعد من العلامات المضيئة في تاريخ الأمة الإسلامية رغم انحراف بعض الأوقاف عن أهدافها في حالات أو في بعض الظروف، عن قصد أو عن جهل[3].

وتمثلت الأوقاف غالباً في مزارع مثمرة أو أراضي قابلة للاستغلال أو مساكن تنازل عنها أصحابها عنها (وأحياناً ثروات نقدية سائلة) لتوضع في خدمة أغراض خيرية معينة أو لتمويل العديد من المنافع العامة Public Utilities مثل التعليم والصحة والإيواء وغيرها مما له أهمية كبيرة للحياة الاجتماعية.

ولذلك، كما في المراجع التاريخية، قامت الأوقاف بدور حيوي في الأمة الإسلامية كمصدر رئيس لتمويل المدارس والمساجد ودور الاستشفاء والدور المخصصة لإيواء الأرامل ورعاية اليتامى والذين فقدوا عوائلهم أو مأواهم الطبيعي من النساء المطلقات والمسنين والأطفال.وبالإضافة إلى ذلك ساهمت أموال الأوقاف في عصر الازدهار الإسلامي (سواء في الدولة الأموية أو العباسية شرقاً أو في الدولة الأندلسية غرباً) في رعاية طلاب العلم والباحثين من العلماء وفي ترجمة علوم الإغريق والفرس وفي إنشاء المكتبات العامة.[4]

وخلاصة القول أن نظام الأوقاف الإسلامية يعد مميزاً وفريداً من نوعه لم تعرفه المجتمعات غير الإسلامية قدياً. أما عن دليل هذا التميز فلا يحتاج إلا إلى أن نذكر أنه حتى وقتنا الحاضر في القرن الحادي والعشرين لا يقوم بتمويل مثل هذه المنافع العامة (أو بعضها) التي مولتها الأوقاف الإسلامية منذ العصور الوسطي إلا الحكومات في

(3) أما عن قصد فغالباً بسبب «الوقف الذري» وانحرافه عن أصول القواعد الشرعية أو بسبب خيانة الإدارة للأمانة أو استيلاء السلطات الحاكمة على الأوقاف. ويبقى بعد ذلك الجهل مسئولاً عن أمور كثيرة أخرى.

(4) مصطفى السباعي، «من روائع حضاراتنا» ص 121 (المكتب الإسلامي).

الدول المتقدمة اقتصادياً وفي عدد من الدول النامية، أو كبريات المؤسسات أو الشركات. إلا أن إنشاء الأوقاف خارج نطاق الشريعة ومقاصدها قد ينطلق من الرغبة في البحث عن الربح بطريق غير مباشر أو من منطلق تهرب الشركات الكبرى من الضرائب التي تفرض على أرباحها أو رؤوس أموالها حينما تتضخم هذه.

الأوقاف الإسلامية في العصر الحديث

تعرضت الأوقاف في العصر الحديث اعتباراً من القرن الثاني عشر الهجري (القرن الثامن عشر ميلادي) لمشكلات عديدة من داخلها، ومن خارجها أيضاً. أما المشكلات الداخلية فقد نشأ معظمها من انحرافات في أهداف الأوقاف عن المصالح الراجحة للمجتمع، وأما الخارجية وهي الأخطر فنشأت مع تدخل حكومات مستبدة أو غير مستنيرة، أو ذات توجهات علمانية (كحالة تركيا بعد انهيار الدولة العثمانية) في الأوقاف وتحويلها إلى ممتلكات لهذه الحكومات تتصرف فيها وفقاً لسياساتها العامة التي لم تتقيد ضرورة بالشريعة الإسلامية أو بمقاصدها. كذلك لم يستفد نظام الأوقاف الإسلامية في فترة سيطرة الاستعمار الأوربي من النظم القانونية الغربية البعيدة عن الشريعة الإسلامية، بل خسر كثيراً.

أما التطور الأكثر أهمية فجاء معظمه في القرن الخامس عشر الهجري (أواخر القرن العشرين وبداية الحادي والعشرين ميلادي) وذلك في إطار الجهود التي بذلت في سبيل إحياء الروح والعلوم الإسلامية والمؤسسات الاقتصادية الإسلامية في ثياب جديدة.

وفي الأطر المعاصرة التي تعمل جاهدة على إحياء نظام الأوقاف ثقافة وعملاً بما يخدم مصالح الأمة الإسلامية بدأت الأوقاف تشق طريقها في الواقع العملي لخدمة أهداف عديدة ذات أهمية كبيرة. [5] من خلال هذه الروح الجديدة والأعمال الجادة (وأبرزها من

(5) ومن تلك الجهود اجتماع لوزراء الأوقاف والشؤون الإسلامية في الدول الخليجية، عقد في 11 أبريل/ نيسان 2014 في الكويت بهدف تفعيل «سنة الوقف». ثم عقد الوزراء المعنيون اجتماعهم الثاني، في 16 مايو/ أيار في الدوحة، حيث أقروا خلاله إنشاء مركز للدراسات الوقفية، واعتماد أسبوع خليجي للوقف، وإقامة مشروعات وقفية مشتركة. أنظر؛ الخليج أونلاين

http://alkhaleejonline.net/articles/1435747947360107300/ الوقف-في-دول-الخليج-ثروة-اقتصادية-تنتظر-التفعيل

كما صدر قرار أميري في قطر برقم (23) لسنة 2014 يختص بالهيكل التنظيمي لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية وفيه عدد من المواد الهامة التي تنظم أعمال الأوقاف الإسلامية. أنظر: الميزان؛

http://www.almeezan.qa/LawArticles.aspx?LawArticleID=66364&LawID=6171&language=ar

حيث الإنجازات في دول منطقة الخليج العربي) نشأت أوقاف لرعاية اليتيم وتأهيل المعاقين والمصحات الطبية وحماية الأسر حديثة النشأة وتثقيف الأطفال إسلاميا و تحفيظ القرآن الكريم وتجويده وإسكان أئمة المساجد وإحياء المساجد التراثية القديمة ورعاية صغار الحرفيين ومساعدة المشروعات الصغيرة وكذلك رعاية المعلمين الناشئين وإعادة طبع كتب التراث الإسلامي وترجمة أعمال علمية أجنبية وتأسيس مكتبات إسلامية ورعاية الطلبة المحتاجين. وفي أحد التقديرات بلغ مجموع معدل أموال الوقف والتكافل والاستثمارات العائلية في القطاع الخاص بنحو تريليون دولار في دول الخليج، تستحوذ السعودية على ما نسبته نحو 90 ٪ منها. كما بلغ الحجم الإجمالي للقطاع العامل في الأوقاف، ما يفوق 5 تريليونات دولار، قيل أن منها أكثر من تريليوني دولار في السعودية.[6]، تستحوذ مكة المكرمة على نسبة كبيرة منها.

ولا شك أن بعض هذه الجهود يمكن أن يصب بشكل غير مباشر في تكوين البنية التحتية للبحث والتنمية، ولكنه كما تشير الصورة الكلية للأوقاف غير كافي وغير موجه. والحقيقة أن الأوقاف الحديثة لم يكن لها دور ملموس في التعليم العالي كما لم تدخل مباشرة، في أي دولة في العالم الإسلامي، في مجال تمويل وتشجيع البحث العلمي والتنمية R&D. وكان من الممكن، ومازال، أن يكون هناك دور للأوقاف الإسلامية في هذه المجالات الوثيقة الصلة بالتنمية، وذلك من خلال خطة أو استراتيجية محددة المعالم على المستوى الكلى وهو محل اهتمام هذه الورقة

الإنفاق على التعليم ومدى الاهتمام بالتعليم العالي:

الإنفاق الحكومي على التعليم في 2015 في بلدان إسلامية مقارنة بالمتوسطات الإقليمية والعالمية

(6) تصريح الشريف علاء الدين شاكر آل غالب رئيس لجنة الأوقاف في الغرفة التجارية الصناعية بمكة المكرمة. الخليج 4 أونلاين http://alkhaleejonline.net/articles/1435747947360107300/ الوقف-في-دول-الخليج-ثروة-اقتصادية-تنتظر-التفعيل

جدول رقم (1)

الدولة	إنفاق الحكومة على التعليم العالي % من متوسط نصيب الفرد من الناتج المحليالإجمالي	إنفاق الحكومة على التعليم % من الناتج المحلي الإجمالي	إنفاق الحكومة على التعليم % من إجمالي الإنفاق العام
ألبانيا	13.5	3.5	12.1
البحرين	***	2.7	7.7
إندونيسيا	28.5	3.6	20.5
الكويت	***	***	***
إيران	14.0	2.9	18.6
بنغلاديش	***	1.9	13.8
باكستان	59.7	2.6	13.2
تركيا	24.3	4.8	12.4
عمان	***	5.0	11.1
قطر	***	3.6	12.7
كازخستان	11.3	2.8	11.9
لبنان	18.4	2.6	8.6
ليبيا	***	***	***
ماليزيا	27.3	5.0	19.7
مصر	***	***	***
العالم (متوسط)	26.2	4.7	14.1
شرق آسيا والباسيفيكي	23.3	3.9	18,0
أوربا وآسيا الوسطي	26.2	5.1	12.0
الشرق الأوسط	***	***	***
أمريكا الشمالية	28.1	5.4	14.5
أفريقيا شبه الصحراوية	***	4.5	16.6
بلدان ذات دخل متوسط مرتفع	21.3	4.7	15.2
بلدان ذات دخل مرتفع	26.1	5.2	12.5

جدول (1) المصدر: بيانات إحصائية عن التعليم- البنك الدولي، مؤشرات التنمية

يتضح من الجدول رقم (1) أن الإنفاق الحكومي على الفرد في مرحلة التعليم العالي ينخفض عن المتوسط العالمي وذلك في جميع الدول الإسلامية ما عدا ثلاثة وهي إندونيسيا وباكستان وماليزيا. وتعتبر متوسطات هذه الثلاث دول أيضاً متميزة بالمقارنة بالمتوسط الخاص بالدول ذات الدخل المتوسط المرتفع. أما بقية الدول الإسلامية (وفقاً للبيانات المتاحة) فيقل متوسط الإنفاق على الفرد في التعليم العالي ليس فقط عن المتوسط العالمي، بل أيضاً عن المتوسط الخاص بالدول ذات الدخل المتوسط المرتفع (باستثناء تركيا). أما عن الإنفاق الحكومي على التعليم عموماً (بجميع مراحله) كنسبة من إجمالي الناتج المحلي فيقل في جميع الدول الإسلامية ليس فقط بالمقارنة بالمتوسط العالمي وإنما أيضاً بالمقارنة بمتوسط الأقاليم الجغرافية والمتوسط الخاص بالبلدان ذات الدخل المتوسط المرتفع والدخل المرتفع وذلك باستثناء عمان وتركيا. وتشير بيانات البنك الدولي أن نسبة الإنفاق على التعليم من الدخل المحلي الإجمالي في 2015 بلغت ما بين 5 ٪ – 6 ٪ في البلدان الغربية المتقدمة وكذلك في إسرائيل وكوريا الجنوبية والبرازيل، وكانت أعلى نسبة في البرازيل (6 ٪) ويليها إسرائيل (5.8 ٪). أما عن إنفاق الحكومة على التعليم عموما كنسبة مخصصة من إجمالي الإنفاق الحكومي العام فتقل أيضاً في جميع الدول الإسلامية فيما عدا إندونيسيا وإيران وماليزيا عن المتوسط العالمي وكذلك عن المتوسطات المعروفة في شرق آسيا والباسيفيكي وأمريكا الشمالية وأفريقيا شبه الصحراوية والدول ذات الدخل المتوسط المرتفع[7]. وهكذا نرى أنه فيما عدا عدد قليل جدا من الدول الإسلامية، لا يتجاوز الثلاثة أو الأربعة، يقل الإنفاق علي التعليم عموما والتعليم العالي خصوصا عن المتوسطات المعروفة في العالم. ويرجع هذا إلى أحد سببين لا ثالث لهما إما قلة الاهتمام أو قلة الموارد، فإذا افترضنا السبب الأخير فإننا نستطيع أن نفترض أن الأوقاف والأموال التي يمكن أن تجمع من خلالها يمكن أن تقوم بدور فاعل في زيادة الموارد اللازمة للتعليم، وأنه في إطار استراتيجية مناسبة يمكن أن تقوم الأوقاف بدور معنوي في الارتقاء بالتعليم العالي.

في إطار اقتصاديات السوق الرأسمالية والتي تنتمي إليها جميع الدول المتقدمة اقتصادياً

(7) لاحظ من الجدول (1) أن النسب المخصصة للتعليم في موازنة الإنفاق العام في الدول الإسلامية أعلى في حالات بالمقارنة بالدول ذات الدخل المرتفع، وهذا منطقي لأن حجم الإنفاق العام في الدول الأخيرة أضعاف الأولي بمرات عديدة، والطبيعي أو المفروض أن تكون نسبة المخصص على التعليم من الإنفاق الحكومي في الدول ذات الدخل الأقل أعلى بشكل ملحوظ كمؤشر صحي للإنفاق على التعليم

رأينا ارتفاع نسب الإنفاق على التعليم عموما وعلى التعليم العالي خصوصاً. وتعتبر الموارد الذاتية المستخلصة من تبرعات الأفراد والشركات الكبرى من أهم مصادر تمويل التعليم العالي والبحث للتنمية. والبيانات المنشورة عن مساهمة الأوقاف (Trusts and Endowments) واستثماراتها في تمويل الجامعات وأبحاثها العلمية في أشهر جامعات العالم المتقدم كثيرة. ومن بين الجامعات الأمريكية التي تعتمد على الأوقاف واستثمار أموالها وذلك في نشاطها التعليمي والبحثي جامعة هارفارد Harvard University[8] وجامعة برنزويك الجديدة university of new Brunswick[9]، وجامعة يال Yale University[10] وجامعة كارنيجي ميلون Carnegie Melon University[11]. وخارج العالم الغربي يمكن أن نجد مثالاً آخراً في سنغافورة يبين أهمية الأوقاف في التعليم العالي.[12]

ولقد وظف العالم الإسلامي نظام الوقف لصالح التعليم العالي والبحث قرونا قبل العالم الغربي. ومن أبرز الأمثلة جامعة القرويين في فاس بالمغرب (245 هجري- 859 م) وما زالت قائمة وجامعة الأزهر بالقاهرة (359 هجري 970- م) ومازالت قائمة وتعتمد على أموال الأوقاف والمدرسة النظامية في المستنصرية بالعراق (504 هجري- 1110 م)[13]. أما في القرن العشرين فكان من أبرز الأمثلة على دور الوقف في التعليم العالي جامعة القاهرة وهي ثاني أقدم الجامعات المصرية والثالثة عربياً بعد جامعة الأزهر وجامعة القرويين والتي بدأ تأسيس كلياتها في 1830 م[14]، وجامعة الملك فهد للبترول

---

(8) " Harvard University announced today that its endowment earned a 21.4 percent return and was valued at $32 billion for the fiscal year that ended /4-percent-return-for-fiscal-year-harvard-university-endowment-earns-21/09/June 30, 2011". Harvard Gazette https://news.harvard.edu/gazette/story/2011

(9) A central goal of UNB's strategic plan is to ensure the university's financial responsibility and resiliency. An important factor in achieving this goal" is a strong and stable endowment fund - one that will support UNB students and programs for generations to come" http://www.universityworldnews.com/article.php?story=20100902081004138. And: http://www.unb.ca/giving/_assets/documents/trustendowment-1112.pdf

(10) "Totaling $25.4 billion on June 30, 2016, the Endowment contains thousands of funds with a variety of purposes and restrictions." http://investments.yale.edu/

(11) https://www.cmu.edu/campaign/ways/planned/q_and_a.html

(12) Singapore will set up a national endowment fund known as the Singapore Universities Trust to support higher education institutions through" economic downturns" See: http://www.universityworldnews.com/article.php?story=20100902081004138

(13) «وهي مدرسة كان يدرس فيها مختلف العلوم وأعتبرت مع المدرسة المستنصرية من أشهر مدارس العصر العباسي، وهي من المعالم الأثرية التي أندثرت». https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AF%D8%B1%D8%B3%D8%A9_%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B8%D8%A7%D9%86%D8%A9%85%D9%8A

(14) جامعة القاهرة هي ثاني أقدم الجامعات المصرية والثالثة عربياً بعد جامعة الأزهر وجامعة القرويين تأسست كلياتها المختلفة في عهد محمد علي، كالمهندس خانة (حوالي 1820) والمدرسة الطبية عام 1827، ثم ما لبثا أن أغلقت في عهد الخديوي محمد سعيد (حوالي 1850). بعد حملة مطالبة شعبية واسعة لإنشاء جامعة حديثة بقيادة مصطفى كامل وغيره. تأسست هذه الجامعة في 21 ديسمبر 1908 تحت اسم الجامعة المصرية[2]، على الرغم من معارضة سلطة الاحتلال الإنجليزي بقيادة لورد كرومر. أعيد تسميتها لاحقاً فعرفت باسم جامعة فؤاد الأول ثم جامعة القاهرة بعد ثورة 23 يوليو 1952. وقد اعتمدت على الأوقاف من البداية التي أوقفها أفراد من العائلة الحاكمة. https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%AC%D8%A7%D9%85%D8%B9%D8%A9_%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%A7%D9%87%D8%B1%D8%A9

والمعادن (1963 م)، وجامعة الملك عبد الله للعلوم والتقنية بجدة.

ولعل إحياء نظام الوقف الإسلامي في عصرنا الحاضر في مجال التعليم يؤدي كما أشرنا إلى معالجة ضعف الإمكانيات المادية ومعالجة نقص الموارد المالية العامة. فمن الممكن بالموارد الذاتية للأفراد والشركات مواجهة نفقات إنشاء المعاهد المتخصصة والجامعات على النحو المناسب لمواجهة تحديات التنمية.

الإنفاق على البحث العلمي لأغراض التنمية:

جدول (2 – أ)

الإنفاق العام على البحث العلمي للتنمية R&D وقيمة وأهمية الصادرات من السلع عالية التقنية الدول الإسلامية والمتوسطات العالمية

الدولة	الإنفاق على البحث والتنمية، نسبة من الناتج المحلي الإجمالي 2005 -2015	صادرات سلع صناعية عالية التقنية مليون دولار 2016	صادرات سلع صناعية عالية التقنية % من صادرات السلع الصناعية 2016
ألبانيا	0.15	15	1.5
الجزائر	0.07	2	0.2
إندونيسيا	0.08	4410	6.6
الأردن	0.43	86	1.6
الكويت	0.30	138	2.7
العراق	0.04	***	***
المغرب	0.71	539	3.5
المملكة السعودية	0.82	276	0.8
الإمارات العربية	0.87	834	8,5
باكستان	0.25	259	1.6
تركيا	1.01	2184	2.0
تونس	0,63	681	6.3
سنغال	0.54	18	2.0
عمان	0.25	204	4.1

المصدر: البنك الدولي، مؤشرات إحصائية

جدول (2: ب)

الإنفاق على البحث العلمي للتنمية: العالم والأقاليم الجغرافية

الدولة	الإنفاق على البحث والتنمية، نسبة من الناتج المحلي الإجمالي 2005- 2015	صادرات سلع صناعية عالية التقنية مليون دولار 2016	صادرات سلع صناعية عالية التقنية % من صادرات السلع الصناعية 2016
العالم	2,23	2150878	18,3
الدول منخفضة الدخل	0,55	76337	10.0
دول مرتفعة الدخل	2.57	1241306	18.4
أمريكا اللاتينية والكاريبي	0.77	***	11.2
الشرق الأوسط وشمال أفريقيا	0.94	15458	4.6
أمريكا الشمالية	2.79	177501	13.0
جنوب آسيا	0.58	***	6.9
أفريقيا شبه الصحراوية	0.55	2879	3.9
شرق آسيا والباسيفيكي	1.93	714182	16.9

المصدر: البنك الدولي، مؤشرات إحصائية

علاقة مؤكدة بين البحث العلمي والتقدم الحضاري والتنمية:

تبين المؤشرات الإحصائية الدولية في الجدول أن الدول المتقدمة اقتصاديا تنفق ما بين 2 ٪ و 3 ٪ من ناتجها المحلي الإجمالي (أنظر الولايات المتحدة الأمريكية وألمانيا وفرنسا) وهناك من بين هذا الدول ما ينفق أكبر من هذه النسبة كاليابان (3.28 ٪). وتنفرد إسرائيل بأعلى نسبة على مستوى العالم (4.27 ٪). هذا بينما أن نسبة الإنفاق على البحث العلمي لأجل التنمية في جميع الدول الإسلامية تقل عن 1 ٪ خلال نفس الفترة وهي 2015-2005. وكما يتبين من المؤشرات الإحصائية لا نجد فروقا تذكر بين الدول الغنية بالبترول التي تتميز بارتفاع مستويات الدخول والدول الإسلامية الأخرى ذات الدخول المتوسطة المنخفضة فيما يخص الإنفاق على البحث العلمي بل قد نجد العكس أحيانا (قارن مثلاً بين المغرب والكويت). وفقط نجد أن ماليزيا تنفق

1.30 ٪ وتركيا 1.01 ٪. وتقل متوسطات الإنفاق على البحث العلمي للتنمية في الدول الإسلامية بفارق كبير عن المتوسط العالمي (2.23 ٪) وعن المتوسط المعروف في الدول ذات الدخل المتوسط المرتفع (1.66 ٪) بالرغم من وجود دول إسلامية ذات دخول متوسطة مرتفعة أو تتمتع بدخول متوسطة مرتفعة تتساوي مع الدول المتقدمة أو تزيد عليها.

إن ارتفاع ميزانيات الإنفاق على البحوث والتنمية في الدول المتقدمة اقتصاديا، وقد اتضح لنا أنها بالمقارنة تنفق على البحث العلمي أضعاف ما تنفقه الدول النامية، يعد سبباً رئيساً في نمو صادراتها من السلع المصنوعة عالية التقنية (أنظر الجدول السابق: 2) وسببا في استمرار الازدهار الفكري والإبداع في مجالات الآداب والعلوم ودفع معدلات النمو الاقتصادي.

وبالنسبة لمصادر تمويل البحث العلمي في الدول المتقدمة اقتصاديا، فإن كبرى الشركات هناك تعتمد على ميزانياتها الخاصة لتطوير منتجاتها أو لابتكار منتجات جديدة وهكذا يمكن أن يزداد نصيبها في الأسواق وتحظى بأرباح أكبر. وأثبتت الدراسات بأن الشركات لا ترغب غالباً في الاستدانة من أجل البحث والتنمية وأن بعضها بسبب عدم كفاية الموارد الاستثمارية المتاحة للبحث أو رغبة في الحد من المخاطرة يفضل تكوين شراكات محدودة فيما بينها من أجل تمويل البحث وتنمية منتجاتها.[15] في حالات أخرى قامت بعض الشركات الكبرى في العالم الغربي (شركة ميكروسوفت مثلاً) والتي قدمت منتجات مبتكرة بالاعتماد في أبحاثها على رأس المال المخاطر Venture Capital (لاحظ وجود أسواق رؤوس أموال متقدمة).

وتعتبر الإعانات الحكومية والهبات الخاصة مصدر هام من مصادر تمويل النفقات الرأسمالية التأسيسية لمراكز البحث العلمي في الجامعات وغيرها من المعاهد الأكاديمية في العالم الغربي، ولكن نشاط البحث واستمراره في هذه المؤسسات الأكاديمية أعتمد بعد مرحلة التأسيس غالباً على تمويل من الشركات أو الهيئات المستفيدة من الأبحاث. على العكس مما سبق، فقد أعتمد معظم أو كل نشاط البحث العلمي في الاتحاد

(15) Bronwyn H. Hall, "Investment and Research and Development at the Firm Level: Does the Source of Financing Matter?" NBER Working Paper No. 4096, Issued in June 1992 (NBER National Bureau of Econ Research)

السوفيتي السابق وفي الدول التي اعتنقت الاشتراكية أو تميزت بقطاع عام كبير على الدعم الحكومي وذلك في تغطية النفقات التأسيسية للجامعات ولمراكز للبحث أو في تمويل نشاطها الجاري بعد ذلك.

ويختلف الوضع،عما سبق، بالنسبة لمصادر تمويل البحث والتنمية في الدول النامية. وكما تشير الدراسات والمعلومات المتاحة فإن الدولة هي المصدر الرئيس أو شبه الوحيد لتمويل البحث والتنمية في عديد من الدول مثل مصر والمملكة السعودية وقطر وإيران و باكستان، أما في تركيا وماليزيا فإن الشركات الكبرى خاصة متعددة الجنسيات لها دور يحسب في هذا المجال بالإضافة إلى دور الدولة. بشكل عام فإن دول العالم الإسلامي لا تختلف عن معظم الدول النامية في اعتماد نشاط البحث العلمي فيها بصفة رئيسية على التمويل الرسمي من ميزانية الدولة. وهذا على سبيل التأكيد لا يكفي لدفع عملية البحث العلمي بما يكفي لتطوير التقنية وللتنمية الاقتصادية والبشرية، وذلك لعدة أسباب على رأسها ضرورة توفير موارد عامة كافية لمعالجة المشكلات الاقتصادية والاجتماعية الحادة أو المزمنة (الدعم المالي لسلع الفقراء وضرورة توفير الموارد للخدمات الصحية العامة خصوصاً في حالات الأوبئة والكوارث الطبيعية والالتزام بمحو الأمية) مثل هذه المشكلات هي دائماً الأكثر استحقاقاً والتي تستوجب أولوية في تخصيص الموارد العامة للدولة. وقد يقترح البعض العمل على زيادة الموارد العامة للدول الإسلامية من أجل اعتماد ميزانيات عامة أكبر للبحث والتنمية. لكن ذلك غير مقبول من المنظور الإسلامي بسبب اعتماد الموارد العامة للدول الإسلامية المعاصرة (باستثناءات تعد على الأصبع) على الضرائب التي لا يتفق العديد منها مع روح التشريع الإسلامي وعلى القروض العامة الربوية[16]. ويمكن استثناء الصين من هذا الاتجاه العام للدول النامية. فمازال نظام الصين الاقتصادي يمزج بين الاشتراكية المركزية مع قدر متزايد من الرأسمالية، وتشير المعلومات المتوفرة عنها إلى أن مصدر الإنفاق الرئيس على البحث للتنمية كان من الدولة حتى بداية القرن الحالي ثم تغير النمط تدريجياً فأصبح 65 ٪ منه يأتي من الشركات. ويلاحظ أن نسبة

(16) عديد من حكومات الدول الإسلامية المعاصرة تقترض قروضا غير حسنة، وقد زادت هذه من أعباءها المالية وأرهقت مدفوعات الفوائد الربوية عليها الموازنة العامة للدولة، وفى حالة القروض الخارجية زادت هذه الفوائد من مشكلات العجز في موازين المدفوعات. بالإضافة إلي ذلك فإن الأجهزة الحكومية في معظم الدول النامية تعجز،بسبب البيروقراطية أو التخلف الإداري أو بسبب تفشي المحسوبية والفساد،عن توزيع واستخدام موارد الموازنة العامة المخصصة لاستخدامات محددة علي النحو الأمثل. وقد يظهر هذا بشكل خاص في مجال الموارد المخصصة للأبحاث العلمية.

الإنفاق على البحث العلمي للتنمية في الصين في إطار هذا التطور بلغت 2.07 ٪ من الناتج المحلي الإجمالي بقيمة 554273 مليون دولار في الفترة 2005 – 2015 والذي هو أكبر 3.6 مرات من إنفاق الولايات المتحدة الأمريكية.

إن قلة الاهتمام بالبحث العلمي للتنمية في الدول الإسلامية، كما هو الحال في الدول النامية يفسر في معظم الحالات ركود الفكر وتخلف المؤسسات التعليمية والعلاجية وعدم القدرة على استخدام الموارد البشرية والاقتصادية المتاحة استخداماً كاملاً أو أمثلاً. وهكذا تظل طاقات ومؤسسات المجتمع وموارده الاقتصادية المتاحة أو الفاعلة في شبه حالة سكون.

ومن الناحية الفكرية تصبح الدول الإسلامية النامية بهذا الوضع متلقية للفكر السائد في الدول المتقدمة ومن الناحية التقنية تستمر الفجوة بينها وبين الدول المتقدمة في حالة اتساع وتبقى هذه الدول على أحوالها التي هي عليها من حيث الاعتماد على المصنوعات الأجنبية والتقنيات المستوردة. وينعكس هذا على العلاقات الخارجية فهي بالتالي في حالة تبعية تقنية واقتصادية للدول المتقدمة.

العلم والتفكر فرائض إسلامية، والإسلام فتح باب عصر التقدم العلمي:

يصاب المسلم المعاصر بالأسى حينما يطلع على الأحوال الراهنة للعلم والبحث العلمي والتنمية في العالم الإسلامي. ذلك لأن القرآن زاخر بالآيات التي تدعو الإنسان للتعلم وتبين فضل العلماء على غيرهم وتدعو للتفكر في آيات الكون وفي التاريخ وفي حقيقة الخلق والنفس البشرية، وللتأمل ودراسة تاريخ الأمم السابقة وكيف تقدمت وكيف انهارت[17]

(17) قال الله تعالى: «قلْ هَلْ يسْتوِي الذِّينَ يعْلمُونَ وَالذِّينَ لا يعْلمُونَ إنمَّا يتَذَكَّرُ أوُلوُا الأْلبَابِ « الزمر: 9. وقال تعالى: « إنمَّا يخْشَى الله مِنْ عِبَادِهِ الْعلُمَاءُ» فاطر: 28 وقال «يرْفعَ الله الذِّينَ آمَنوُا مِنْكُمْ وَالذِّينَ أوُتوُا الْعِلْمَ دَرَجَات» المجادلة: 11. وفي القرآن عديد من الآيات التي تدعو للتفكر والبحث في أسرار الكون والخلق منها؛ وَأوَْحَى رَبكَ إلِىَ النحَّلِ أنَ اتخَّذِي مِنَ الْجِبَالِ بيُوُتاً وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يعَرِشُونَ (68) ثمُّ كُلِي مِنْ كُلِّ الثمَّرَاتِ فَاسْلكُِي سُبلَ رَبكِ ذلُلاً يخَْرُجُ مِنْ بطُونهَا شَرَابٌ مُخْتلَفٌ ألَْوَانهُ فِيه شِفَاءٌ للنَّاسِ إنَّ فِي ذلَكَ لآَيَةً لقِوَمٍ يتَفَكَّرُونَ (69) النحل، وكذلك أوَلَمْ يرَ الذِّينَ كَفرُوا أنَّ السَّمَاوَاتِ وَالأْرَْضَ كَانتَاَ رَتقْاً ففَتَقْنَاهُمَا وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أفَلاَ يؤُْمِنُونَ (30 الأنبياء)، وكذلك وَالسَّمَاءَ بنَيَنَاهَا بأِيَْدٍ وَإنِاَّ لمَُوسِعُونَ (47 يخُْرِجِي سَحَاباً ثمُّ يؤَُلفُ بيَنْهَ ثمُّ يجَْعلَهُ رُكَامًا فتَرَى الْوَدْقَ يخَْرُجُ مِنْ خِلاَلِه وَي نزَُّلُ مِنَ السَّمَاءِ الأنبياء، وكذلك ألَمْ ترَ أنَّ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ برَدٍ فيَصُِيبُ به مَنْ يشَاءُ وَيصَْرِفهُ عَنْ مَنْ يشَاءُ يكَادُ سَنا برَْقِه يذَْهَبُ بالأْبَصَارِ (43) يقُلَبِّ خَلقَ كُلَّ دَابةٍَّ مِنْ مَاءٍ فمَِنْهُمْ مَنْ يمَْشِي عَلَى بطِنْهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يمَْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ إنَّ فِي ذلَكَ لعَبِرْةَ لأِوُلِي الأْبَصَارِ (44) وَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (45) سورة النور. وفي مجال العلوم الاجتماعية مَا يَشَاءُ إنَّ وَمِنْهُمْ مَنْ يمَْشِي عَلَى أرَْبَعٍ يخَْلُقُ نجد أمثلة أخري مثل: «وَإذَا أرَدْنَا أنَ نهُلكَ قرَيْةً أمَرْنَا مُترَفِيهَا ففَسَقوُا فِيهَا فحَقَّ عَلَيْهَا القَوْلُ فدَمَّرْنَاهَا تدَْمِيرًا (16) الإسراء، وكذلك «وَكَمْ أهَلكَْنَا مِنْ قرَيْةٍ بطَِرَتْ مَعِيشَتهَا فتَلِْكَ مَسَاكنِهُمْ لمَْ تسُْكَنْ مِنْ بعَْدِهِمْ إلا ق ليلا وَكُنَّا نحَْنُ الْوَارِثِينَ (58)، وقوله تعالي «وَلوَْ أنَّ أهَلَ القُرَى آمَنوُا وَاتقَّوْا لفَتَحَْنَا عَليَهْمْ برَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالأْرَْضِ وَلكَِنْ كَذبَوُا فأَخَذَْنَاهُمْ بِمَا كَانوُا يكَْسِبوُنَ (96) الأعراف. والأحاديث النبوية أيضا زاخرة بالحث علي العلم وفضل العلماء وأن ضالة المؤمن هي الحكمة. عن أبي هريرة، رضي الله عنه، أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال: ومن سلك طريقا يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقا إلى الجنة

والفاحص للتاريخ في فترة العصور الوسطى سوف يتبين أن دين الإسلام هو الذي فتح أبواب العلم والإبداع الفكري في مرحلة كانت أوربا تمر فيها بما أسماه مؤرخوها عصور الظلام Dark Ages حيث كانت الكنيسة في روما تفرض حصاراً شديداً على الفكر وتعاقب المبدعين في مجالات العلم بتهم السحر والشعوذة. ولا ينكر أحد من أعلام المفكرين أو المؤرخين في العالم الغربي أو الشرقي النهضة العلمية التي عاشها العالم أجمع في فترة ازدهار الدولة الإسلامية الكبرى في العصور الوسيطة.

ومازالت دوائر المعارف العلمية تذكر مساهمات علماء المسلمين في العصر الوسيط في كافة المجالات: في الفلك والفيزياء الفلكية والكيمياء وعلوم الأحياء وعلم النفس والأعصاب وعلوم الطب والجراحة والهندسة والرياضيات وعلم الاجتماع والاقتصاد والسياسة والتاريخ والجغرافيا. وقائمة أسماء علماء المسلمين الذين اشتهروا فيما مضي طويلة[18].

إن التقدم العلمي الذي حدث في العصور الوسيطة من خلال العلماء المسلمين، والذي أستمر بعضه إلى قرابة القرن التاسع عشر ميلادي، لم يكن ليتحقق بدون الجهود التي بذلت في البحث العلمي والإنفاق على هذا البحوث.

وكما يمكن أن نستنبط من المصادر التاريخية فإن أمراء العالم الإسلامي وأغنياؤهم ساهموا لفترات طويلة بسخاء في عطاياهم سواء من بيت المال أو من أموالهم الخاصة في تشجيع العلماء الجهابذة في مختلف فروع المعرفة العلمية. ولابد أن نقول أن هذا النوع من التشجيع الذي يتضمن معنى التمويل الشخصي لم يعد كافياً، أو مناسباً في كثير من الأحوال، لعصرنا الحاضر وذلك إذا أردنا التقدم بالتعليم العالي وبالبحث العلمي

رواه مسلمٌ. رياض الصالحين – (ج 1 / ص 149) وعن ابن مسعودٍ، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: لا حسد إلا في اثنتين: رجلٌ آتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق. ورجلٌ آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها، ويعلمها متفقٌ عليه (والمراد بالحسد الغبطة، وهو أن يتمنى مثله).

(18) من اشهر العلماء الأمير الأموي خالد بن يزيد (Calid) (توفي عام 704) الذي كان له شهرة فائقة في علوم الفيزياء الفلكية والكيمياء والطب والجراحة وجابر بن حيان أبو الكيمياء، والفارابي 872 – 950 (Alpharabius) في علوم الفلك والرياضيات والفلسفة والخوارزمي أبو الجبر واللوغاريتمات وابن سيناء 980 – 1073 Avicenna في علوم الأدوية والطب والفلسفة والكندي 801 – 837 Alkindus مبتدع علم العلاج النفسي وأبو القاسم الزهراوي 936 –1013 Abulcasis أبو علم جراحة الأعصاب وجراحة الأسنان وأبو مروان ابن زهر 1091 –1161 Avenzoar في علم الأعصاب، وعلي ابن عباس أبو علم النساء والولادة وأبو جعفر أحمد بن ابراهيم الجزار أبو طب علاج الأسنان وابن الهيثم رائد علم علاج العيون وجراحتها وابن النفيس أول من كتب في علم التشريح والدورة الدموية وعلم جس وقياس النبض وابن العاص أبو علم الأجنة وابن خطيمة أول من كتب في علم الميكروبيولجي وعباس بن فرناس في الرياضيات واول مهندس حاول تجربة الطيران بنفسه وانتهت تجربته بوفاته.

أما في ميدان العلوم الاجتماعية والإنسانية فكان من أشهرهم أبو يوسف والماوردي وهما من أوائل من كتبا في علوم المالية العامة وأبو حامد الغزالي والذي تناول قضايا دقيقة بالتحليل في مجال المعاملات النقدية وابن خلدون مؤسس علوم الإجتماع والتاريخ وأول من تناول بالتفسير منطق وفلسفة التاريخ وهوالأب الحقيقي لعلم الاقتصاد الحديث وأبو ريان البيروني الذي يعتبر أول من كتب في علم نشأة وتطور الإنسان (الأنثروبولجي) ومحمد الأدريسي في الجغرافيا وهو أول من رسم خرائط جغرافية وابن بطوطة أول رحالة يكتب عن الكوكب الأرضي وأقاليمه وسكانه.

بخطوات سريعة تسهم في تقليل الفجوة بين العالم الإسلامي والعالم المتقدم.

إلا أن التشجيع المادي للعلماء في القرون الوسيطة لم يمثل كل شيء في دفع التقدم العلمي،كان هناك عاملين آخرين: الحافز لدى العلماء والمناخ الحضاري والعلمي الذي يشجعهم على البحث والاختراع. للأسف نحن في معظم عالمنا الإسلامي نفتقر إلى هذه المقومات: التمويل المناسب والحافز والمناخ الملائم، والأمل معقود على أن يقوم نظام الوقف الإسلامي بحل هذه المعضلة بأركانها الثلاثة.

مقاصد الشريعة وضرورة الإنفاق على البحث العلمي

بينما فتح الإسلام أبواب عصر العلم على مستوى العالم لابد من التأكيد على أن هذا لم يكن مجرد تاريخ مضى. ذلك لأن «مقاصد الشريعة الإسلامية» تؤكد على استمرار رسالة الإسلام في هذا المجال سواء فيما مضي أو في عصرنا الحاضر أو في كل قرن قادم إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها. نستطيع أن نؤكد على ذلك استناداً إلى نصوص قطعية في القرآن والسنة تحث على التفكر في الآيات والسنن الكونية وتحث على العلم والبحث عن الحكمة أينما كانت وأينما وجدت. هذا الفهم له أهميته من جهة مقاصد الشريعة.

لكن حيث تطرقنا إلى مقاصد الشريعة فإن علينا أن نحسم أمر البحث العلمي اللازم للتنمية وهل يدخل في إطار الضرورات أم الحاجيات أم هو من التحسينات؟

ولاشك أن هذا السؤال لم يجد حسماً إلى الآن في عالمنا الإسلامي بالرغم من أهميته الفائقة وذلك لأسباب منها (في رأيي) أن الكلام في المقاصد ظل محصوراً إلى الآن في إطار التصنيف التقليدي أو القديم للضرورات والحاجيات والتحسينات وهو بذلك قائم على أسس السكون وليس الحركة، كما أن معظم الأمثلة أو التحليل يختص بالفرد وليس بالكل أو المجتمع و يدور في إطار الأحكام المطلقة متناسياً أو تاركاً المفاهيم النسبية. في اعتقادي إننا بحاجة في عالمنا الإسلامي إلى حسم مسألة البحث العلمي آخذين هذه الاعتبارات الثلاثة في الحسبان ؛ أي التغيرات المستمرة في متطلبات الحياة البشرية، ومصلحة المجتمع بالإضافة إلى الفرد والمفاهيم النسبية للضرورات

والحاجيات والتحسينات.

إن التطورات المتتابعة في أنماط الحياة الاقتصادية والاجتماعية خلال قرون طويلة قد انعكست على أنماط الحياة المعيشية للإنسان في كل مكان على الأرض، مسلمين أو غير مسلمين. فأصبح لدينا قائمة من السلع والخدمات التي لم تكن معروفة من قبل، ليس في القرون الوسيطة وحدها وإنما إلى بداية القرن الماضي (وثمة أمثلة كثيرة يمكن أن تذكر). ومع التطورات المتتابعة أصبح قسماً متزايداً في قائمة السلع والخدمات المعروفة مطلوباً على المستوى الكلي أو المجتمعي. فأصبحت هناك قائمة متزايدة من السلع والخدمات العامة، والتي أصبحت مطلوبة لتحقيق الرفاه العام ولا يمكن الاستغناء عنها بالمفهوم النسبي للحضارة. من أهم الأمثلة في هذا المجال خدمات البحث العلمي وكل ما تحتاجه المؤسسات القائمة بها من «موارد بشرية مؤهلة تأهيلاً عاليا» وتركيبات صناعية وأصول وخدمات تقنية لتأدية مهامها على الوجه المطلوب.

والحقيقة أنه لا يمكن في عصرنا الحالي اعتبار البحث العلمي والتعليم العالي من أنواع الرفاهة الثقافية وخاصة أمام تحديات الفجوة الاقتصادية والتقنية التي تواجهها الدول الإسلامية. ولا يعقل أن نقول أن التعليم العالي والبحث العلمي من الأمور التي يقدر عليها أبناء الأغنياء وحدهم أو حتى من الأمور التي تختص بها فئة محدودة من الطلاب أو الباحثين الذين يجدون من ينفق عليهم من الأغنياء أو الأمراء كما كانت الأوضاع قديماً. لقد أصبح التعليم العالي والبحث العلمي من القضايا العامة التي تخص المجتمع كله ويتحتم إدخالها في فروض الكفاية من الناحية الشرعية (بما يعني ضرورة تحمل البعض مسؤولية القيام بها على مستوى المجتمع)

وفي ضوء ما تقدم نؤكد على بعض النقاط المحورية:

1. أن البحث العلمي والتعليم العالي ربما مازال نوعاً من الكماليات بالنسبة للأفراد، قد يتاح للبعض دون الآخر، ولكنه أصبح في عصرنا الحديث من الضرورات على «المستوى الكلي» أي على «مستوى المجتمع»، فبدونه لا يمكن دفع عجلة التقدم الاجتماعي والاقتصادي للبلد أو للأمة.
2. ما سبق يعني أن الضرورات على مستوى المجتمع تختلف في مفهومها عن

الضرورات على المستوى الفردي، فالضرورات على المستوى الكلي يكفي أن تكون مضمونة لدى فئة من المجتمع والتي سوف تتكفل بالقيام بها لصالح المجتمع كله. من هنا نقول أن البحث العلمي يدخل في فروض الكفاية.

3. قيام فئة من أبناء المجتمع بمهام البحث العلمي أصبح يستلزم في عصرنا الحاضر وجود مؤسسات (معاهد عليا و مراكز للبحث للعلمي) يستدعي إنشاءها توفر موارد مالية واستثمارات وكل ما يلزم لإدارة هذه الموارد والاستثمارات ووضع نظم دقيقة للإشراف عليها وحوكمتها حتى تنجز مهامها.

البحث العلمي للتنمية ومحددات نجاح الأوقاف في مجاله:

تقليدياً يمكن أن نتكلم عن ثلاثة محددات أساسية لنجاح نظام الوقف وهما: (أ) الإيمان من جانب الفرد بأهمية الوقف، و(ب) توفر فائض من المال يمكن تخصيصه للوقف لدى الفرد،و (ج) وضوح أهداف الوقف من قبل الواقف للمال.

عملياً وبناء على التجربة التاريخية للأوقاف الإسلامية لابد من إضافة محددين آخرين يلزمان لنجاح نظام الوقف وهما: (د) استثمار وإدارة مال الوقف بكفاءة تكفل استمراره في الأجل الطويل، و (هـ) مراقبة عمليات استثمار وإدارة مال الوقف لضمان جودتها من جهة وأن الوقف يقوم بكفاءة على خدمة المنفعة أو الأهداف العامة التي خُصِصَ لها.

وسوف نناقش هذه المحددات وأهميتها بالنسبة للأوقاف المقترحة للبحث العلمي للتنمية تحت الأربع نقاط التالية:

1 – تقوية الحافز لإقامة الأوقاف.

2 – تقدير الموارد اللازمة للأوقاف ووضع استراتيجيات وآليات لتعبئتها.

3 – وضع نظم حديثة لإدارة أموال الأوقاف والعمل على استثمارها بكفاءة.

4 – حوكمة الأوقاف.

أولاً: تقوية الحافز لإقامة الأوقاف

إن الإيمان بالوقف العلمي وبأهمية أهدافه هو في اعتقادي أهم المحددات لنجاح فكرة

الأوقاف في مجال البحث العلمي والتنمية لأنه ببساطة يخص الحافز أو المحرك الأول. وفي فجر الإسلام ولقرون من بعد ذلك اعتمد نمو أموال الأوقاف على الحافز الإيماني لدى الأفراد من الأمة الإسلامية، ألا وهو تلقي ثواب الله عز وجل لمن يقرضه قرضاً حسناً، أو التنازل عن مال خاص طواعية وتوظيفه في منافع يحتاجها الناس وذلك بلا مقابل مادي يعود على الواقف في الدنيا. هنا يجتمع في نية الواقف للمال إرضاء الله عز وجل والطمع في ثوابه الجزيل في الحياة الآخرة.

ولذلك فإن الدعوة إلى إنشاء أوقاف إسلامية للبحث العلمي لأجل التنمية يجب أولاً أن تساند بدعوة تستهدف إحياء روح الإيمان بقضية الوقف، إحياء ثقافة العطاء،التي تنبع من فضيلة الإيثار، من جهة أصحاب فوائض الأموال لأجل قضاء حاجات ومنافع عامة لفئات من الناس أو للمجتمع. ثانياً ؛ علينا أن ندعم أو نقوي الحافز الإيماني في عصرنا الحاضر بالمنطق المعاصر خاصة ونحن نتكلم عن أوقاف للبحث العلمي وهو أمر قد لا يستسيغه البعض أو لا يقدر أهميته.

وبناء على ذلك تأتى الدعوة لأوقاف تخصص للتعليم العالي وللبحث والتنمية من خلال المساجد والقنوات الإعلامية (التي تراعي التقاليد الإسلامية) ببيان أهميتها للناس كأفراد أو مجتمع،فيفهموا ثوابها وفضيلتها وأنها عمل خالص في سبيل الله عز وجل بناء على نصوص ثابتة من القرآن والسنة المطهرة. ثم يفهموا طبيعة وأهداف أوقاف للبحث العلمي من حيث خدمتها للصناعات بأنواعها الداخلية والتصديرية و تطوير الصناعات الحربية وتقدم التقنيات الزراعية ولعلاج الأمراض المتوطنة والارتقاء بجودة التعليم الخ وأن من شأن ذلك زيادة دخل الأمة وثروتها. وبالتالي فإن المنتظر من ورائها زيادة الناتج الحقيقي والموارد الزكوية والقضاء على الفقر والجهل والمرض وزيادة المقدرة على الدفاع عن الأمة.

ومن الناحية العملية يجب أن تقترن الدعوة لإقامة أي وقف إسلامي للبحث العلمي بشكل تنظيمي يتم الإعلان عن أهدافه بشكل محدد وشفاف وأن إدارته تتكون من شخصيات معروفة تتميز بالثقة سوف تلتزم في إدارة كافة شؤونه بتحقيق هذه الأهداف في إطار مبادئ الشريعة الإسلامية والقوانين المنظمة للأعمال العامة. هنا سنجد أن مثل

هذا الإعلان العام سوف يكسب الدعوة لإنشاء الوقف العلمي الثقة المطلوبة فيها من جانب كل من يريد المساهمة.

ثانياً: تقدير الموارد اللازمة للأوقاف ووضع استراتيجيات وآليات لتعبئتها.

تقليدياً كان توفر فوائض من الأموال للأوقاف مرتبط غالباً بأغنياء المسلمين والأمراء الأثرياء. لكننا في عصرنا الحاضر يجب أن نعمل على توسيع الدائرة وابتداع طرق جديدة لتعبئة الأموال التي يمكن أن تخصص لأوقاف إسلامية في مجال البحث العلمي. ذلك لأنه بالرغم من أن أصحاب الثروات المسلمين الذين لديهم الدافع الإيماني للمساهمة في إقامة الأوقاف مازالوا موجودين في عالمنا المعاصر إلا أنهم ليسوا على مثال من عاشوا في قرون الازدهار من حيث العدد أو الحافز، كما أن توزيعهم غير متساوي في بلدان العالم الإسلامي. ليس هناك من شك في ضرورة الاستعانة بهؤلاء وحثهم على المساهمة في أوقاف تخصص للبحث العلمي في بلدهم أو في بلدان إسلامية شقيقة إلا أن منطق العصر وفلسفة المشاركة في قضية هامة للتقدم الحضاري والتنمية تستدعي دعوة أكبر عدد ممكن من أصحاب الفوائض المالية (الكبيرة والصغيرة) للمساهمة في إقامة هذه الأوقاف. ومثل هذه الدعوة لابد أن تبدأ بتحديد للوقف المراد إقامته (في شكل مركز للبحث العلمي مثلاً)[19] وتحديد هدفه وتقدير الموارد المالية الإجمالية المطلوبة لتأسيسه وتشغيله. ويجب أن يعهد إلى متخصصين يتمتعون بالثقة في عمل التقدير اللازم للموارد. ثم يلي هذا وضع إستراتيجية وآليات مستحدثة لتعبئة هذه الموارد من الجمهور والشركات والجمعيات الأهلية.

وبالنسبة لتعبئة الموارد التمويلية لأوقاف البحث العلمي فإن هناك ثلاثة عناصر أساسية تحكمنا في هذا الصدد

- أولاً: تحديد أهم المصادر أو الفئات التي يمكن الاعتماد عليها في تعبئة الموارد التمويلية للأوقاف الخاصة بالبحث والتنمية.

(19) أنظر شكل نموذج لمركز للبحث العلمي ملحق بنهاية الورقة

- ثانياً: تحديد أكثر الآليات كفاءة لجمع الموارد التمويلية اللازمة من المصادر أو الفئات المختلفة.
- ثالثاً: الإفصاح عن الضمانات الشرعية والقانونية التي يُعتمد عليها لحفظ الموارد التمويلية وحمايتها من الاستخدام في غير الأهداف المعلنة أو إساءة استخدامها.

ويمكن بيان المصادر التي يمكن الاعتماد عليها في الشكل التالي، ونشرحها كما نعرض اقتراحاتنا بالآليات المناسبة لتعبئة الموارد فيما يلي ذلك. أما النقطة الأخيرة (ثالثاً) فنتعرض لها فيما بعد عند الحديث عن إدارة الأوقاف وحوكمتها.

المصادر الممكنة لتعبئة الموارد التمويلية اللازمة لأوقاف البحث العلمي

المصدر الأول يتمثل في الأفراد المنتمين إلى فئات دخل مرتفعة وأصحاب الثروات الضخمة، والخيرين من هؤلاء يمثلون المصدر التقليدي الذي مول الأوقاف على مدى تاريخ العالم الإسلامي. والمنتمين إلى هذه الفئة قد لا يمثلون في معظم البلدان الإسلامية

سوى نسبة ضئيلة، ربما تقل عن 1 ٪ في حالات وتقترب من 4 – 5 ٪ من السكان في حالات بعض البلدان. إلا أن عوامل الخير مازالت موجودة لدى هذه الفئة بدليل المساهمات المعروفة التي تأتي منها في أعمال خيرية ومساعدات إنسانية. والآلية المقترحة المناسبة لمساهمة هذا المصدر في إقامة أوقاف إسلامية لن تخرج كثيراً عن الطابع التقليدي وهو الحث على عمل الخير والحافز الأدبي مع بيان أهمية الأوقاف العلمية لتقدم أمتهم الإسلامية مع إعطائهم دوراً شرفياً،إذا رغبوا، في الإشراف على الأوقاف على مستوى المجتمع (سيأتي فيما بعد كلام عن الإشراف الرقابي)

أما المصدر الثاني فهو الشركات في القطاعات الإنتاجية المختلفة وهو أهم مصدر لتمويل البحث العلمي لأجل التنمية في جميع الاقتصاديات التي تعتمد على السوق والقطاع الخاص. وكما تشير البيانات المتاحة فإن الشركات الكبرى في العالم المتقدم اقتصادياً هي التي تتولى القيام بالإنفاق المباشر على البحث والتنمية من ميزانياتها الخاصة. إلا أن الشركات الكبرى في الدول الإسلامية النامية لم تتبع بعد هذا السلوك إلا استثناء وفي حالات محدودة مثل تركيا وماليزيا، حيث مازال اعتمادها على التقنيات المستوردة أو» تقنيات الدفع واستلام المفتاح».

ولاشك أن الدعوة لإنشاء أوقاف للبحث العلمي والتنمية سوف تفتح باباً جديداً لهذه الشركات حتى تتمكن من تطوير تقنياتها ورفع مستوى توزيع منتجاتها في الأسواق مع توقع ابتكار منتجات جديدة وإمكانية غزو السوق العالمي وزيادة صادراتها. ولاشك أن التجربة الصينية رائدة (ويليها التجربة الهندية) في هذا المجال.

وحيث نتكلم عن الشركات لا يجب أن نتجاهل الشركات المتوسطة والصغيرة لما لها من مساهمة هامة في معظم البلدان النامية الإسلامية (تتراوح بين ٪40 – ٪60 من الناتج المحلي) والدور الذي يمكن أن تقوم بها مراكز للبحث العلمي في تطوير التقنيات البسيطة أو المحلية المستخدمة فيها عن طريق استخدام خامات محلية أو طرق جديدة لتوفير الطاقة أو لتطوير السلع. لكل هذا يصبح إنشاء مراكز للبحث والتنمية التي يتم تأسيسها وتشغيلها بأموال توقف عليها أمر في غاية الأهمية. أما عن الآلية المقترحة لتعبئة أموال من هذا المصدر فهي الصكوك الوقفية، التي سوف يتحدد عن إصدارها

الهدف منها (أي الأعمال البحثية التي سوف تخصص لها ليكون المشترين على بينة) ويكون لها إصدار عام بفئات مختلفة تتناسب مع حجم الأعمال، ويكون بعضها تأسيسيا بلا عائد وقيمته غير قابلة للرد (وهو الغرض الأصلي من الوقف بصفته قرضاً حسناً عاماً)وبعضها تشغيلياً له عائده بطريق المشاركة، وقيمته أيضاً غير قابلة للرد من جهة إدارة الوقف وإنما يسمح بتداوله في السوق تيسيراً لبعض الواقفين الذين قد تتعسر أحوالهم المالية لسبب أو لآخر.

المصدر الثالث يتمثل في الأفراد ذوي الدخول المتوسطة وهؤلاء لا يتوقع من آحادهم شيئاً ذو أهمية، أما من مجموعهم الكلي فيتوقع الكثير منهم حيث تمثل دخولهم مجتمعة نسبة لها أهميتها في الدخل القومي لكل بلد. إلا أن الأهمية والفائدة الأكبر هي أن فئة الطبقة المتوسطة الدخل تتميز بحركتها وتطلعاتها الاقتصادية والاجتماعية وبنسبة عالية من المتعلمين المؤهلين والتقنيين. ومن ثم فإن أفراد هذه الفئة سوف يتفاعلون فكرياً ويتعاملون عملياً كباحثين أو تقنيين مع مشروع الأوقاف المخصصة للبحث العلمي. والسبيل الوحيد لتعبئة موارد من هذه الطبقة هي صكوك الأوقاف والتي ينبغي إصدارها في هذه الحالة بفئات نقدية صغيرة أو متوسطة حتى يتمكن أكبر عدد ممكن من المساهمة في المشروع.

والمصدر الرابع هو الجمعيات الأهلية والتي تعتمد مواردها على المساهمات الخيرية وكذلك بعض الأنشطة التي تقوم بها. وفي حالات يتجمع لدى بعض الجمعيات الأهلية موارد ضخمة تزيد عن احتياجات نشاطها المعتاد يمكنها من مد يد المساعدة إلى مشروع الوقف المخصص للبحث العلمي. وآلية التعبئة للموارد الفائضة لدى بعض الجمعيات لن تأتي إلا بطريق الإقناع الأدبي والحث على المشاركة ليس فقط بالمال وإنما بالقوة البشرية المؤهلة لأداء بعض الأعمال بشكل منتظم وبطريق التطوع.

وثمة **مصدر أخير** لموارد أوقاف البحث العلمي ويتمثل فيما يتحقق من إيرادات صافية نتيجة استثمار أموال الوقف بنجاح، وهذا ما سوف نبينه مع ما سبق في الشكل التالي.

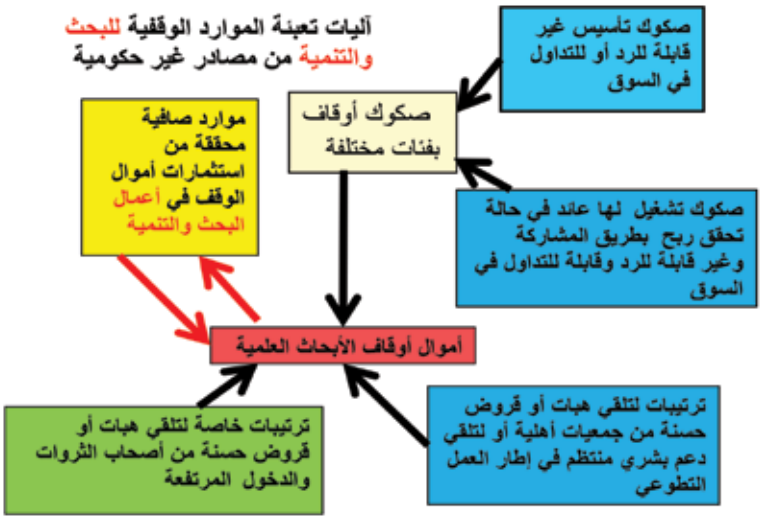

ثالثاً: وضع نظم حديثة لإدارة أموال الأوقاف والعمل على استثمارها بكفاءة.

من أخطر العوامل التي تسببت في جمود الأوقاف على مدى القرون السابقة هو التسيب والإهمال في إدارتها وكذلك عدم القدرة على استثمار أموالها بكفاءة. كان الواقف للمال قديماً يضع شرطاً أو شروطاً عامة تحدد مهام ولي أو ناظر الوقف للقيام بواجباته في إدارة الوقف وعدم تعديه على ماله. واعتمد الوفاء بمهام ولي الوقف أو ناظره غالباً على خلقه وأمانته الشخصية، الأمر الذي لم يكن مضموناً في القرون الأخيرة. كذلك تعرضت إدارة كثير من الأوقاف لبيروقراطية الأجهزة الحكومية وللفساد حينما خضعت الأوقاف في عديد من دول العالم الإسلامي لسيطرة الحكومات.لذلك من الأهمية بمكان أن نؤكد على ضرورة وضع نظم حديثة لإدارة الأوقاف ونحن نفكر في إحياء نظامها خاصة في مجالات جديدة وحساسة كالبحث العلمي.

وعلى نفس نمط هذه المناقشة علينا أن نطرق قضية استثمار مال الوقف. مثلاً في أموال الأوقاف المتمثلة في أراضي زراعية ينبغي التفكير في أنواع الحاصلات التي تدر أكبر عائد ممكن. كذلك حينما يتكون لدينا رأس مال موقوف للبحث العلمي يجب أن نفكر في إعطاء أولوية للأبحاث التي في حال نجاحها وإمكان تطبيقها عملياً يمكن أن تدر إيرادات أكبر حينما يتم بيعها تجارياً، أو أولوية للأبحاث التي تطلبها الشركات الكبرى

لابتكار منتجات جديدة أو تطوير منتجاتها مقابل مشاركة هذه الشركات في نسبة مما سوف يتحقق من أرباح. هذه مجرد أمثلة، بينما أن القاعدة هي ضرورة دراسة جدوى أي مشروع بحثي مقترح وانتقاء ما يمكن أن يحقق أكبر إيراد ممكن للوقف، وذلك لضمان أمرين نمو نشاط البحث وتكوين فائض يسهم في نموه ذاتياً في الأجل الطويل.

لكن لا نقول أبداً أن قاعدة الربحية في استثمار أموال الوقف العلمي هي القاعدة الوحيدة، إذ أنه لا يخفى علينا ضرورة قيام بعض مراكز البحث العلمي بأبحاث عن كيفية الارتقاء بجودة التعليم أو كيفية التخلص من بعض أمراض أو أوبئة تؤثر في صحة المواطنين وأخرى في مجال المحافظة على البيئة. ولاشك أن مثل هذه الأبحاث الهامة لن تحكم بمعايير الربحية الخاصة أو المباشرة حيث أنها تخص منافع لعامة الناس كما أنه لا تظهر آثارها إلا بشكل غير مباشر وعلى المدى البعيد من الزمن. في هذه الأحوال هناك معايير أخرى لتحديد كفاءة الاستثمار بناء على الربحية الاجتماعية في المدى الطويل. وعلينا بناء على ذلك أن نؤكد على ضرورة التفرقة في طرق تعبئة الأموال لمراكز البحث العلمي المعتمدة على نظام الوقف بين البحث العلمي الذي يدر أرباحاً باستثمار أمواله وذلك الذي يدر عوائد غير مباشرة على المجتمع في المدى البعيد سواء أمكن قياس هذه العوائد أم لم يمكن.

رابعاً: حوكمة الأوقاف

إن حوكمة الأوقاف تعني مراقبة أموال الوقف لضمان جودة نظام الإدارة وكفاءة الاستثمار لهذه الأموال وضمان تحقيق الأهداف العامة التي خُصِصَت لها هذه الأوقاف وذلك في إطار القواعد الشرعية للوقف والقوانين المدنية المعمول بها.

ومع التطور السريع والهائل في مجال فكر حوكمة الشركات والمؤسسات خلال الحقبة الأولى من هذا القرن يمكن وضع قواعد عامة تساعدنا في هذا المجال.

أولاً: التأكيد على الصفة الإسلامية للوقف وذلك بتحديد الأطر الشرعية اللازمة لإقامة الأوقاف وضمان إداراتها وفقاً لها، وتعيين مراقب شرعي خارجي للتأكيد على الالتزام بهذه الأطر. على سبيل المثال وليس الحصر فإن الالتزام بقاعدة العلم النافع في الشريعة يعني أن تكون البحوث موجهة إلى نفع المجتمع الإسلامي وفقاً لأولويات التنمية البشرية والاقتصادية وأن لا تقوم إدارة الوقف بإيداع أمواله في حسابات

مصرفية تتعامل بالفائدة (بالربا) أو تستثمرها بشراء سندات ربوية الخ..ولابد من قيام المراقب الشرعي بوضع تقرير سنوي يتسم بالشفافية التامة عن نشاط الوقف ويتم نشره وإعلانه.

ثانياً: بالرغم من أن إنشاء الوقف وإدارة أمواله سوف يجري في إطار الشريعة الإسلامية إلا أن الوقف يجب أن يتخذ عملياً صيغة قانونية. وهنا نشير إلى ضرورة ملحة لتطوير القوانين المعمول بها في عديد من الدول الإسلامية لكي تسمح بحماية حقوق الأوقاف ونمو نشاطها بمرونة في الإطار الذي يخدم المصلحة العامة وقضية التنمية[20].

ثالثاً:أمانة الوقف التي سوف تتولى إدارته يجب أن تنتقى من بين أكفأ العناصر ويكون لها رئيساً مشهودا له بالسمعة الطيبة والالتزام الأدبي.وتتكون أمانة الوقف،وفق قواعد الكفاءة الإدارية، من أدنى عدد ممكن من الأفراد، وتنظم عملها في إطار نظام إداري يتفق مع طبيعة الوقف العلمي (يمكن الاقتداء في ذلك بتجربة إدارة الصناديق الوقفية في المراكز العلمية في العالم المتقدم) وتتخذ الإدارة صيغة الوكالة بصيغتها الشرعية (بأجر أو مكافأة سنوية مقطوعة لا ترتبط لا بحجم رأسمال الوقف ولا بحجم نشاطه) وتلتزم بوضع تقارير دورية تنشرها (نصف سنوية أو سنويةً) عن نشاط الوقف وذلك حتى يمكن مسائلتها عن سير وجودة العمل ومدى تحقيق الأهداف المعلنة.

رابعاً: تكوين جمعية عمومية من الشخصيات الطبيعية والاعتبارية التي قامت بإنشاء الوقف أو بتمويل نشاطه بالإضافة إلى شخصيات عامة من أصحاب الخبرة في الأعمال العلمية ورجال القانون والاقتصاد المشهود لهم بالمعرفة في مجال الشريعة ومتابعة تطورات النشاط في المجالات العلمية الحديثة، على أن تتولى الجمعية العمومية في كل عام الاطلاع على تقارير الإدارة ومناقشتها ووضع تقرير يتم نشره عن مدى الكفاءة في إدارة الوقف وتحقيقه لأهدافه، ولها سلطة تغيير إدارة الوقف إذا لزم الأمر.

خامساً: الإشراف الرقابي من الدولة

يمثل هذا الركن شرطاً من الشروط الكافية لحوكمة الأوقاف على مستوى المجتمع، وهو بديل للتدخل الحكومي في شئون الأوقاف بحجة أو بأخرى. وترجع ضرورة الإشراف

(20) Habib Ahmad, "LEGAL ENVIRONMENT AND NONPROFIT SECTOR: IMPLICATIONS FOR GROWTH OF AWQAF INSTITUTIONS, IRTI, Islamic Development Bank, August 2007,Jeddah

الرقابي من الدولة على أوقاف البحث العلمي إلى أن مسئوليتها العامة عليها توجب عليها أولاً التأكد من تأسيس الأوقاف وقيامها بنشاطها في إطار القواعد الشرعية والقانونية. ثانياً أن الدولة لها دور هام، خاصة إذا أخذنا في الاعتبار المنظور الإسلامي، في طمأنة جميع أصحاب المصالح العامة في الأوقاف العلمية بأن هذه تقوم باستخدام مواردها في مجال البحث والتنمية على أفضل وضع ممكن. وهذا مما يستدعي وجود قواعد عامة للنشاط وللتنسيق بين مراكز الأبحاث العلمية سواء بالنسبة لعمليات تعبئة الموارد التمويلية أو استثمارها وغير ذلك والتأكد من التزام هذه المراكز بهذه القواعد. و ثالثاً على الدولة أن تتأكد من التنسيق بين نشاط الأوقاف الممولة عن طريقها مع الأوقاف المقامة بطرق خاصة وغير حكومية في إطار خدمة أهداف التنمية البشرية والاقتصادية على المستوى الكلي للمجتمع.

ويجب أن يكون واضحاً أن الإشراف العام من الدولة على أوقاف البحث العلمي لا يعني بأي حال التدخل في شئونها الداخلية أو التحكم في إدارتها (بشكل مباشر أو غير مباشر) وإنما فقط لضمان التنسيق فيما بينها لأغراض التنمية وذلك في إطار الشريعة الإسلامية والقوانين المعمول بها في الدولة (والتي أشرنا من قبل إلى ضرورة تطويرها). فالدولة في محل الرقابة وليست في محل الإدارة على الأوقاف العلمية.

الإشراف الرقابي من الدولة على أوقاف البحث العلمي

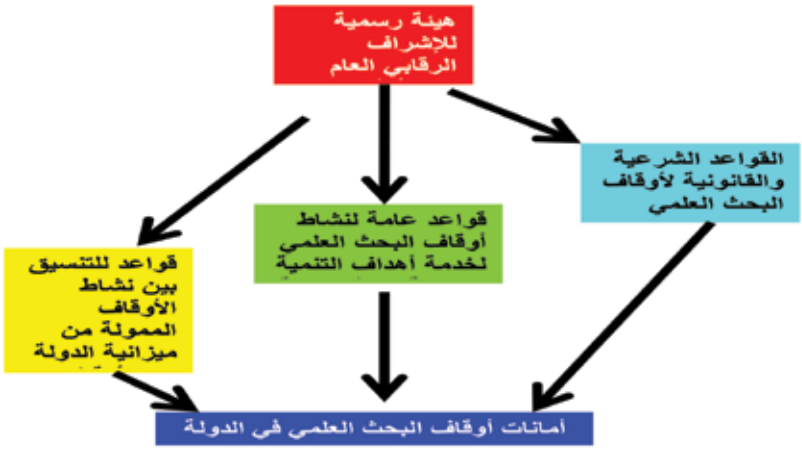

تابع ملحق (1)

ملحق (1)

نموذج لعناصر مركز بحث علمي في إطار نظام الوقف

مركز بحث

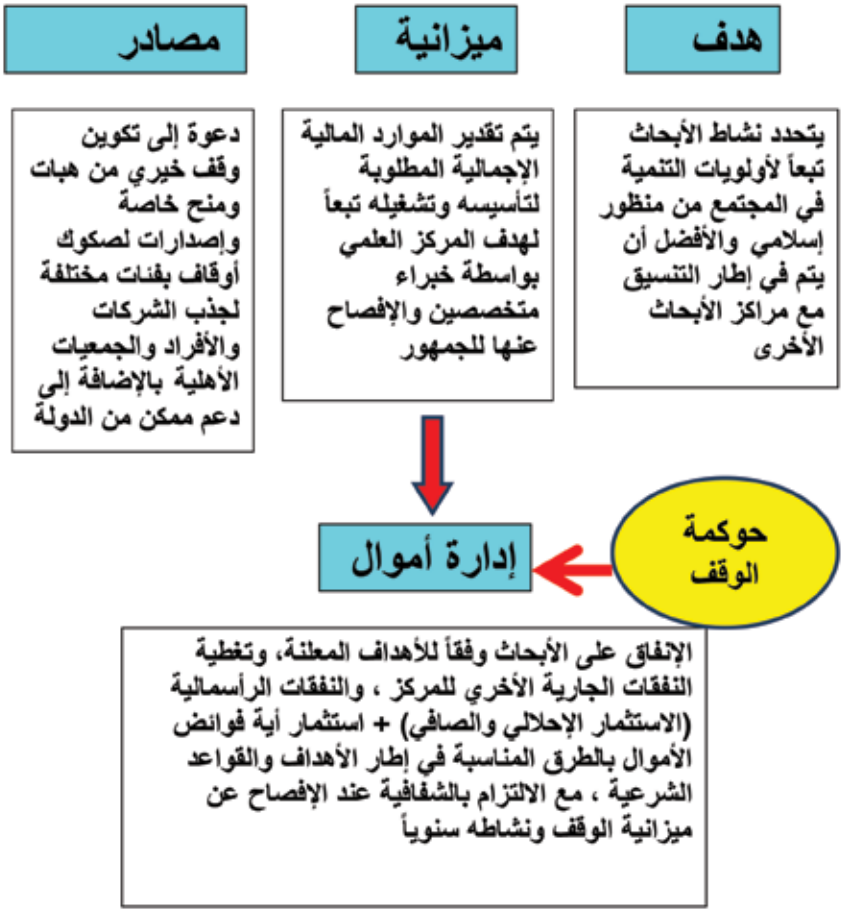

أنتهى بحمد الله